

Distr.: General
23 March 2020
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والأربعون

15 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2020

البند 6 من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كيريباس

* يعمم المرفق دون تحرير رسمي، وباللغة التي قُدِّمَ بها فقط.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.20-04349(A)



* 2 0 0 4 3 4 9 *

مقدمة

1- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، دورته الخامسة والثلاثين في الفترة من 20 إلى 31 كانون الثاني/يناير 2020. وجرى استعراض الحالة في كيريباس في الجلسة الثالثة عشرة، المعقودة في 28 كانون الثاني/يناير 2020. وترأس وفد كيريباس السفير فوق العادة والمفوض، ممثل جمهورية كيريباس الدائم لدى الأمم المتحدة، تيبورورو تيتو. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بكيريباس في جلسته السابعة عشرة المعقودة في 31 كانون الثاني/يناير 2020.

2- وفي 14 كانون الثاني/يناير 2020، اختار مجلس حقوق الإنسان مجموعة المقررين التالية (المجموعة الثلاثية) لتيسير استعراض الحالة في كيريباس: إريتريا وأوكرانيا وجزر مارشال.

3- وعملاً بالفقرة 15 من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان 1/5، والفقرة 5 من مرفق قراره 21/16، صدرت الوثائق التالية لأغراض استعراض الحالة في كيريباس:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدّم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/35/KIR/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/35/KIR/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/35/KIR/3).

4- وأحيلت إلى كيريباس عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً ألمانيا والبرتغال، باسم مجموعة الأصدقاء المعنية بآليات التنفيذ والإبلاغ والمتابعة على الصعيد الوطني، وإسبانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية. ويمكن الاطلاع على تلك الأسئلة في الموقع الشبكي للاستعراض الدوري الشامل.

أولاً - موجز مداوالات عملية الاستعراض

ألف - عرض الدولة موضوع الاستعراض

5- ذكّر الوفد بأن كيريباس تلقت، في ختام استعراض عام 2015 الخاص بها، ما مجموعه 115 توصية، أيدت 70 منها وأحاطت علماً بـ 45. ونفذت كيريباس 65 من التوصيات السبعين التي أيدتها، على الرغم من القيود المالية، والافتقار إلى القدرات المحلية، وارتفاع معدل تبدل الموظفين في الوزارات الرئيسية وفي مؤسسات أخرى.

6- وأكد الوفد أن كيريباس لا تزال على الرغم من تلك القيود ملتزمة التزاماً راسخاً بتنفيذ تلك التوصيات، وإجراء التغييرات اللازمة والوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، كما يتجلى ذلك في رؤية كيريباس بشأن التنمية على مدى 20 عاماً، التي تقر بأن حقوق الإنسان والحكم الرشيد عنصران رئيسيان لجعل كيريباس أمة ينعم شعبها بالسعادة والعافية والسلام والرخاء بحلول عام 2036.

7- ومن منظور الوفد، تشمل الإنجازات التي تحققت في مجال السياسة العامة على مدى السنوات الخمس الماضية ما يلي:

(أ) إنشاء وزارة العدل للإشراف على سياسة حقوق الإنسان وامتثالها وإنفاذها؛

- (ب) إنجاز الوثيقة الأساسية الموحدة وتقديمها إلى مفوضية حقوق الإنسان؛
- (ج) إنجاز وتقديم العديد من التقارير التي تأخر تقديمها في إطار اتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛
- (د) الانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، في تموز/يوليه 2019؛
- (هـ) التصديق على بروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل؛
- (و) إنجاز الدراسة الاستطلاعية بشأن إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر 2019؛
- (ز) إطلاق سياسة كيريباس الوطنية بشأن الإعاقة في عام 2018؛
- (ح) إطلاق سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بتمكين المرأة في عام 2019.
- 8- وسلط الوفد الضوء على التغييرات التشريعية التالية التي طرأت منذ الاستعراض السابق:
- (أ) قانون قضاء الأحداث (عام 2015)؛
- (ب) قانون العمالة وعلاقات العمل (عام 2015)؛
- (ج) قانون الصحة والسلامة المهنيين (عام 2015)؛
- (د) تعديل الدستور لإنشاء وزارة العدل (عام 2016)؛
- (هـ) قانون الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة (عام 2017)؛
- (و) قانون عام 2017 (المعدّل) لقانون العقوبات الذي يعدل الأحكام المتعلقة بالاغتصاب وما يرتبط به من جرائم الاعتداء الجنسي؛
- (ز) قانون إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ (عام 2019).

9- وبيّن الوفد، فيما يتعلق بعدم التمييز، أنه يصعب في كثير من الأحيان على غير الملمين بالنظام التقليدي السائد في البلد أن يدركوا أن الدفع على غير بصيرة في اتجاه المساواة بين الجنسين في ميادين معينة من النشاط البشري قد يخل بالتوازن الدقيق الذي يحكم نسيج مجتمع كيريباس ويشكل عماد ما نعم به الشعب من سلم ووثام وسعادة منذ عهود سحيقة. ومن هذا المنطلق، فإن المساواة بين الجنسين في كيريباس أيسر قبولاً في ميادين النشاط البشري الحديثة مثل التعليم والعمل والتجارة منها في السياقات التقليدية حيث أدوار المرأة والرجل محددة و متميزة بوضوح. بيد أن النظامين (التقليدي والحديث) صاروا مع مرور الوقت أكثر تفاعلاً وتداخلاً في عدد متزايد من الأنشطة البشرية التي تتحقق المساواة بين الجنسين فيها.

10- وقال الوفد إن الحكومة تروج للمساواة بين الجنسين لا من خلال فرض فوقي للقوانين والسياسات وإنما بدعم التعايش السلمي بين النظامين (الحديث في المناطق الحضرية والتقليدي في المناطق الريفية) والتشجيع على اعتماد نهج تصاعدي حذر في إصلاح القيم والقواعد الجنسانية. وقد نجحت الحكومة بفضل هذا النهج التصاعدي في الترويج للمساواة بين الجنسين في قانون إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ لعام 2019، الذي يراعي احتياجات المرأة والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة.

11- ويؤمل من خلال اتباع هذا النهج أن تحمي أوجه اللامساواة بين الجنسين في الجنسية وامتلاك الأراضي بعد أن يدرك الأشخاص ويقتنعوا بأن السياقات الثقافية التي سوغت أوجه اللامساواة تلك قد تغيرت بفعل التصنيع والعولمة.

12- وقال الوفد إنه يسره أن يفيد بأن حقوق المواليد في الجنسية قد غدت مكفولة من خلال إلحاق موظفين من السجل المدني بأجنحة التوليد في المستشفيات الرئيسية للإشراف على تسجيل المواليد وإلزام جميع المساعدين الطبيين في الجزر الخارجية بهذا الإجراء.

13- وفيما يتعلق بحقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين، ذكر الوفد أن المسألة آخذة في التحول إلى قضية مستجدة. وتعكف الحكومة بجد على دراسة هذه المسألة بالرغم من المقاومة الثقافية الشرسة وترى أن أفضل السبل لمعالجة المسألة يكمن في اتباع نهج تصاعدي حذر.

14- وفيما يتعلق بحظر الرق والاتجار بالبشر، أشار الوفد إلى أن الرق والاتجار بالبشر لا يثيران حتى الآن مشكلة خطيرة في كيريباس، لكن العوامل الخفية لاستغلال البشر التي تفضي إلى الرق والاتجار بالفتيات والشابات في صناعة الجنس حاضرة بالفعل وما انفكت تتزايد بتأثير من الخارج. ولذلك تعتزم الحكومة تعزيز التدابير القانونية في قانون العقوبات وفي القوانين الأخرى ذات الصلة، لا لمكافحة تلك الأنشطة فحسب، بل أيضاً لمعالجة أسبابها الجذرية، ومنها البغاء. وفي إطار الجهود التي تبذلها الحكومة لمكافحة البغاء والاتجار بالبشر، تقوم هيئة من مفتشين يمثلون الوزارات المعنية بتفتيش المراكب الأجنبية قبل دخولها إلى الموانئ أو خروجها منها.

15- وأفاد الوفد بأن الحكومة نفذت مشاريع وبرامج شتى تكفل إتاحة المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي الأساسية واستدامتها، في إطار دعم الحق في المياه الصالحة للشرب والحق في خدمات الصرف الصحي. ومن هذه المشاريع مشروع إمداد الجزر الخارجية لكيريباس بالغذاء والمياه، الذي يقدم الدعم لأعضاء جمعيات الزراعة والبستنة من خلال التدريب على مختلف جوانب الزراعة والبستنة وتقديم أشكال أخرى من المساعدة. ويتولى مجلس المرافق العامة، وهو مؤسسة مملوكة للدولة، تلبية الاحتياجات من المياه وخدمات الصرف الصحي لسكان منطقة تاراوا الحضرية، التي تضم أكثر من نصف إجمالي سكان البلد البالغ 130 000 نسمة. وقد مكنت العديد من المشاريع الممولة بتمويل أجنبي من تحديث شبكات المياه والمجاري التي أنشئت في سنوات الثمانينيات وتوسيع نطاق تغطيتها. ويجري تنفيذ مشروع ممول من الصندوق الأخضر للمناخ لزيادة الإمداد بالمياه العذبة والنظيفة في جنوب تاراوا، حيث يعيش أكثر من نصف سكان البلد.

16- وفيما يتعلق بالحق في الصحة السليمة، قال الوفد إنه يسره أن يفيد بأن الخدمات الطبية وخدمات الرعاية الأساسية توفر مجاناً، بيد أن من حق للأشخاص أن يختاروا خدمات طبية مؤدى عنها في المستشفيات الخاصة التي تشجعها الحكومة وتدعمها. وبالموازاة مع ذلك، يلجأ جزء كبير من السكان إلى العلاجات والممارسات التقليدية للحفاظ على صحتهم. وتواصل الحكومة التشجيع على ممارسات العلاج التقليدي تلك وتحسن في الوقت ذاته الخدمات الطبية العصرية في جميع المستشفيات والعيادات. ومن أجل التصدي للارتفاع الملحوظ في معدلات وفيات واعتلال المواليد والأمهات، يتواصل اتخاذ تدابير لتعيين قابلات مدربات في جميع العيادات القائمة في الجزر الخارجية. وبدعم من الكلية الملكية الأسترالية والنيوزيلندية لأطباء التوليد وأمراض النساء، قُدم التدريب للعديد من الأطباء والقابلات والمرضين وزودوا بالمهارات والخبرات اللازمة للحد من وفيات واعتلال المواليد والأمهات.

17- وأكد الوفد أن التعليم مقوم رئيسي لتمكين الموارد البشرية الذي يعد قوة دفع لكل تنمية، سواء على مستوى الفرد أو الأسرة أو المجتمع المحلي أو المستوى الوطني. ولهذا السبب سخرت الحكومة جزءاً كبيراً من مواردها للتعليم، كما يتجلى من خلال الإنفاق على التعليم الذي يمثل أكثر من 20 في المائة من مجموع الميزانية الوطنية. وفي إطار هذا الاستثمار الطموح، يتاح التعليم مجاناً وهو إلزامي في السنوات الست الأولى من التعليم الابتدائي. والتعليم أيضاً مجاني لكنه طوعي في السنوات الثلاث التالية من التعليم الإعدادي الثانوي، وهو مجاني وطوعي في السنوات الثلاث المتبقية من التعليم الثانوي للطلبة الذين يستوفون المعيار الإلزامي للالتحاق بعدد محدود من المقاعد في مسالك التعليم العالي، التي تشرف على معظمها كبريات الكنائس وتغطي الحكومة وتدعم جزءاً كبيراً من تكاليف التعليم وأنشطة إنماء المهارات بها.

18- وقال الوفد إنه يسره أن يفيد بأن الحكومة تدعم تعليم صغار الأطفال منذ سن الرابعة، وإعدادهم للمدرسة الابتدائية التي تبدأ في سن السادسة، بفضل سن قانون الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة لعام 2017. وفضلاً عن ذلك، أتاحت سياسة التعليم الشامل للجميع لعام 2017 بيانات تظهر التحاق الفتيات بالمدارس أكثر من الفتيان، وهو ما يعزى إلى التحول الذي طرأ على المعايير والمواقف الثقافية للآباء الذين باتوا يشجعون بناتهم على المشاركة الكاملة في التعليم. وعلى سبيل المثال، يسمح الآن للفتيات الحوامل بحضور المدارس ويشجعن على حضورها، بموجب الفرع 4(2) من قانون التعليم لعام 2013. وكمثال على أبرز هذه الجهود الرامية إلى مكافحة التمييز الجنسي والقضاء عليه، أبلغ الوفد أعضاء المجلس أن النساء يشغلن حالياً نسبة 54 في المائة من جميع الوظائف الحكومية وأنهن يشغلن أيضاً معظم الوظائف الإدارية العليا، ويشهد ذلك بوضوح على الأشواط الكبيرة التي قطعت فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين في كيريباس على مدى العقود القليلة الماضية. وقد نفذت أنشطة رئيسية شتى لمواصلة الحد من التمييز ضد المرأة. وأشار الوفد على سبيل المثال إلى أن قانون العمالة وعلاقات العمل لعام 2015 ساعد على تهيئة أماكن عمل أكثر مراعاة للمرأة والحد من التمييز الجنسي والتحرش الجنسي. ويتقدم مشروع تعزيز البلدات المسالمة في كيريباس نحو مرحلته الثانية في تعبئة النساء والفتيات والرجال والفتيان لتعزيز علاقات قوامها الاحترام والمساواة بين الجنسين على مستويات البلدات. وقد أثرت مسألة التمييز ضد النساء في امتلاك الأرض وحصول الأزواج الأجانب على الجنسية في مشاريع سابقة لتعديل الدستور لم تجد طريقها إلى الاعتماد لكنها هيأت أرضية للنقاشات الجارية التي يؤمل أن تفضي لاحقاً إلى اعتمادها. ويحتفل سنوياً بيوم الشريط الأبيض، الذي يوافق الاحتفال باليوم الدولي للمرأة والذي تنظم خلال الأيام الستة عشر التي تسبقه حملات لإذكاء الوعي لدى الجمهور، عبر الإذاعة والعروض على الطرقات، بهدف إذكاء الوعي السليم الذي يفضي إلى الحد من التمييز ضد المرأة. ويشار أخيراً إلى أن إنشاء فريق "تغيير سلوك الرجال في كيريباس" هيأ فضاءاً يتيح للرجال في الفريق الحديث مع رجال آخرين بهدف تغيير عقلية الرجال لحضهم على نبذ العنف والجنوح إلى السلم في التعبير عن أنفسهم.

19- وبين الوفد أن مشاركة المرأة في القيادة السياسية ضعيفة للغاية رغم أن مشاركتها في المستويات الإدارية والمهنية في الحكومة تفوق مشاركة الرجل. ويعزى ذلك إلى العقليات الثقافية لدى النساء، حيث إنهن عموماً لا يُقبلن على دخول الساحة السياسية أو حتى التصويت على نساء أخريات مرشحات في انتخابات البرلمان الوطني أو المجالس المحلية. وقد كان عدد النساء المرشحات في الانتخابات البلدية دوماً متدنياً جداً، بيد أنه قد طرأ تحول متدرج في العقلية، كما يستشف من تزايد عدد النساء المرشحات في الانتخابات البرلمانية وانتخابات المجالس المحلية مع مرور السنوات. وسعيًا إلى زيادة تشجيع المرأة على دخول الساحة السياسية، عقدت شعبة النهوض بالمرأة حلقة عمل وطنية في

تشرين الأول/أكتوبر 2019 ونظمت دورة محاكاة لجلسات البرلمان شاركت فيها نساء يمثلن كل جزيرة لإطلاعهن على دور نائب البرلمان. ودعت خطط إلى جعل هذه الدورة حدثاً سنوياً.

20- وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، أشار الوفد إلى التقارير التي تفيد بأن كيريباس تصنّف في عداد البلدان القليلة التي تسجل فيها معدلات عالية جداً في العنف الجنساني، رغم أن الكثير من سكان كيريباس يرون أن الدراسة الاستقصائية التي استقيمت منها تلك المعلومات لم تجر على نحو سليم وأنها من ثم لا تعبر بدقة عن الواقع الميداني. وبصرف النظر عن دقة تلك المعدلات المقلقة من العنف الجنسي أو افتقارها إلى الدقة، فإن الحكومة ملتزمة ببذل ما في وسعها لإدخال إصلاحات ترمي إلى الحد من العنف الجنساني والتخفيف من وطأته.

21- وأفاد الوفد بإعداد خطة تنفيذ قانون السلم الأسري في عام 2017. وفي إطار هذه الخطة، أجريت أنشطة توعوية لفائدة المجتمعات المحلية في الجزر الخارجية، بما فيها جنوب تاراوا، وضح خلالها أن القانون لم يوضع لمعاقبة الرجال بل لتعزيز سلم الأسرة ورفاهها، وبذلك تبعد المواقف السلبية للرجال إزاء هذا القانون.

22- وأشار الوفد في سياق التطورات الجديدة إلى مركز دعم المرأة والطفل في كيريباس. وقد أنشئ هذا المركز في عام 2017 وعهد إليه في المقام الأول بحماية ضحايا العنف العائلي، وفقاً لأحكام قانون السلم الأسري، من خلال إسداء خدمات المشورة والإرشادات القانونية والمساعدة للنساء والفتيات والأطفال؛ وخدمات المحاكم للناجين؛ وتقديم الدعم للشرطة والخدمات الطبية عند الحاجة. ورغم أن المركز يتخذ مقره في المنطقة الحضرية، فإنه يتيح خدماته أيضاً للنساء والفتيات من الجزر الخارجية اللواتي تلبى احتياجاتهن من خلال موظفي الرعاية الاجتماعية المساعدين الملحقين بمجالس الجزر. وبالإضافة إلى ذلك، يتاح صندوق دعم العملاء الذي يديره المركز لتلبية الاحتياجات الطارئة للناجين، بما في ذلك دفع تكاليف احتياجاتهم الآنية، مثل المأكل والملبس، أو نقل الناجين بحراً أو جواً لإبعادهم عن الجناة (الأزواج في معظم الأحيان).

باء- جلسة التحوار وردود الدولة موضوع الاستعراض

23- أدلى 51 وفداً ببيانات أثناء جلسة التحوار. وترد التوصيات المقدمة أثناء جلسة التحوار في الفرع الثاني من هذا التقرير.

24- فأشادت المكسيك بالتقدم الذي أحرزته كيريباس، بما في ذلك اعتماد السياسة الوطنية بشأن الإعاقة، والتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب واعتماد قانون إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ.

25- وشجع الجبل الأسود كيريباس على الاستعانة بالدعم الدولي لتعزيز تنفيذ الالتزامات في مجال حقوق الإنسان؛ واعتماد تشريعات وطنية أكثر شمولاً؛ وتحسين إطارها المؤسسي وقدرات مؤسساتها. وأقر بضرورة المزيد من الانخراط الفعال في التصديق على الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان. وأعرب عن قلقه إزاء ارتفاع مستويات العنف الجنساني والعائلي والجنسي، وحالات الحمل المبكر وعدم المساواة بين الجنسين، والمستوى المتدني جداً من مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية.

26- وأشادت نيبال بالدور القيادي الذي تضطلع به كيريباس في التصدي لتغير المناخ وإدارة مخاطر الكوارث في منطقة جزر المحيط الهادئ، ورأت أن من المهم دعم مساعي البلد الرامية إلى بناء القدرة على مجابهة تغير المناخ والتكيف معه. وأثنت على السياسات المتعلقة بتيسير الحصول على التعليم الجيد الشامل للجميع وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في السياسات. وشجعت كيريباس على مواصلة تذليل العقبات الهيكلية التي تواجهها النساء والأطفال والفتيات المهمشة والضعيفة.

- 27- وأشادت نيوزيلندا بالتزام كيريباس بالحكم الرشيد وإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان ومكافحة الفساد. وشجعت كيريباس على مواصلة تمكين وسائل الإعلام باعتبارها وسيلة لتحقيق الشفافية وإطلاع الجمهور على المعلومات.
- 28- وأشادت الفلبين بالمشاورات التي أجريت بشأن قانون إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ، الذي يراعي احتياجات النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. وأثنت أيضاً على جهود البلد في تعميم منظور المساواة بين الجنسين في السياسات الوطنية.
- 29- ورحبت البرتغال بما تبذله الدولة من جهود لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل التي قبلتها وتقديمها مؤخراً ثلاثة من التقارير المتأخرة إلى هيئات المعاهدات.
- 30- وهنأت السنغال كيريباس على التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب واتفاقية حماية التراث الثقافي غير المادي. وأثنت على جهود البلد لضمان الأمن الغذائي والأراضي الصالحة للزراعة والحصول على المياه الصالحة للشرب، وعلى التدابير التي يتخذها البلد لمواجهة تغير المناخ.
- 31- وأشادت صربيا باتباع كيريباس نهجاً جاداً إزاء التزامات الاستعراض الدوري الشامل ورحبت بالتدابير المتخذة لتوفير المياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي والقضاء على الاتجار بالبشر.
- 32- وأشادت سيشيل بجهود كيريباس في مجال حقوق الإنسان وفي التصدي للعواقب الوخيمة لتغير المناخ. وأشادت أيضاً باعتماد البلد قانون السلم الأسري لعام 2014، وتجريمه للعنف العائلي، ووضع خطة تنفيذ ذات صلة.
- 33- وأعربت سلوفينيا عن تقديرها لإنشاء فرقة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في كيريباس، لكنها لاحظت غياب خطة طويلة الأجل للتصديق على جميع الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان. ورأت أن برنامج حقوق الصحة الإنجابية الجنسية غير كاف، لأن حالات حمل المراهقات لا تزال مرتفعة جداً. ودعت كيريباس إلى تضمين الدستور أحكاماً بشأن حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، على النحو الموصى به سابقاً.
- 34- وأحاطت تيمور - ليشتي علماً بالجهود التي تبذلها كيريباس لزيادة القدرة على مجابهة الظواهر الجوية القسوى والكوارث الطبيعية. وأشادت بالدور القيادي لكيريباس في تحالف ائتلاف الدول الجزرية المرجانية المنخفضة المعني بتغير المناخ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة، وأعربت في الوقت ذاته عن أملها في أن يزيد المجتمع الدولي مساعده للدول الجزرية الصغيرة.
- 35- وأشادت تونس بما تبذله كيريباس من جهود لتعزيز حقوق الإنسان، وما تقدمه من دعم مؤسسي وقانوني لمكافحة العنف الجنساني وتعزيز التعليم الشامل للجميع.
- 36- وفيما يتعلق بقبول المعايير الدولية، أفاد الوفد بأن كيريباس أحرزت خلال الاستعراض الثالث مزيداً من التقدم بانضمامها إلى اتفاقية مناهضة التعذيب، وبذلك تكون قد صدقت على أربع اتفاقيات في المجموع. وسيتوقف التصديق على اتفاقيات أخرى لحقوق الإنسان في المستقبل في المقام الأول على الوفاء بثلاثة معايير مقترنة هي: دعوات المجتمع العالمي التي تحث على ضم جميع أعضائه إلى جهود مكافحة تهديد خطير يواجه البشرية جمعاء؛ وقدرة البلد على تحمل التكاليف التي ينطوي عليها أداء التزاماته على أساس مستدام؛ وما إذا كانت الاتفاقية المعنية تعبر عن حاجة قائمة لجزء كبير من السكان.
- 37- ويرى الوفد أن فرقة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان في كيريباس، التي أنشئت في عام 2014، هي أقرب الهيئات الموجودة في البلد من حيث الشكل إلى مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

وقد كانت في بادئ الأمر تعمل تحت إشراف وزارة شؤون المرأة والشباب والشؤون الاجتماعية، ثم انتقلت في عام 2018 إلى العمل تحت إشراف وزارة العدل التي أنشئت وقتذاك. وتشمل مهامها الأساسية الإشراف على تنفيذ وتنسيق التزامات الحكومة بموجب الاتفاقيات التي انضمت إليها كيريباس، والإشراف على صياغة التقارير عن التقدم المحرز في التنفيذ. وأمانة فرقة العمل هي شعبة حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل.

38- وفي مجال عدم التمييز، أشار الوفد إلى إنشاء رابطة تسمى BIMBA، تتألف في البداية من أشخاص مثليين، مع فتح باب العضوية فيها أمام جميع المثليين والمثليات الآخرين. وفي حين أن الحكومة تؤيد حرية المثليين في تكوين الجمعيات للسعي نحو تحقيق السعادة بأسلوبهم الخاص، فإنها ترى أن البلد ليس مستعداً بعد لإلغاء تجريم المثلية الجنسية أو السماح بالعلاقات المثلية.

39- وأحاطت أوكرانيا علماً بالتصديق على بروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل وعلى اتفاقية مناهضة التعذيب. وأشادت بالخطوات المتخذة في مجال إدارة مخاطر الكوارث والدور القيادي الذي يضطلع به البلد في مجال تغير المناخ، ولا سيما من خلال جهوده في إطار ائتلاف الدول الجزرية المرجانية المنخفضة المعني بتغير المناخ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة.

40- ورحبت المملكة المتحدة بانخراط البلد في منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على الرغم من قيود القدرات. وأشادت بتصديق كيريباس مؤخراً على معاهدات لحقوق الإنسان، وشجعت كيريباس على الحد من تراكم التقارير غير المنجزة التي يتعين تقديمها. ولئن أشادت بالجهود التي يبذلها البلد لمنع العنف الجنساني، فإنها اعتبرتها غير كافية. ورحبت بفرصة العمل مع كيريباس بشأن دراسة إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان من خلال برنامج الكومنولث بشأن المساواة في منطقة المحيط الهادئ الذي تنفذه جماعة جنوب المحيط الهادئ.

41- وأشادت الولايات المتحدة بانضمام كيريباس إلى اتفاقية مناهضة التعذيب في تموز/يوليه 2019.

42- ورحبت أوروغواي بالجهود التي يبذلها البلد لمعالجة مشكلة العنف ضد الأطفال والمراهقين والنساء. وهنأت أوروغواي كيريباس على إعداد خطة العمل الوطنية (للفترة 2011-2021) لمكافحة العنف الجنسي والجنساني وإقرارها، وكذلك على اعتماد سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة (للفترة 2019-2022).

43- وأشادت فانواتو بتوسيع كيريباس لنطاق مشروع القانون المتعلق بإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ ليشمل احتياجات السكان الضعفاء مثل النساء والشباب وأولوياتهم. ورحبت بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب، والاعتراف بالمساواة بين الجنسين من خلال وضع سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة في عام 2019، وإطلاق خطة التنمية الوطنية للفترة 2016-2019.

44- ورحبت جمهورية فنزويلا البوليفارية باستراتيجيات البلد في مجال إدارة مخاطر الكوارث وحماية سكانه من آثار تغير المناخ. وأعربت عن تقديرها للتقدم الذي أحرزته كيريباس في مجال مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي، وانضمامها إلى اتفاقية مناهضة التعذيب. ونوهت كذلك بسياسة البلد الوطنية بشأن الإعاقة، وبرنامج الصحة الإنجابية وصحة الأم.

45- ورحبت الجزائر بتنفيذ وزارة الصحة في البلد للبرنامج المتكامل المتعدد الأقطار المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/السل في منطقة غرب المحيط الهادئ. ورحبت أيضاً بتنفيذ برنامج الصحة الإنجابية وصحة الأمهات والمواليد والأطفال والمراهقين، الذي يهدف إلى دعم تحسين الخدمات الصحية وتوسيع نطاقها من أجل سد الفجوات وزيادة فرص الحصول على الرعاية الصحية الجيدة.

- 46- وهنأت الأرجنتين كيريباس على انضمامها إلى اتفاقية مناهضة التعذيب.
- 47- وأنتت أستراليا على الجهود التي تبذلها كيريباس لتعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك وضع سياسات وطنية بشأن الشباب والإعاقة والمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة. وأشادت بالتقدم الذي أحرزه البلد في توسيع نطاق الحصول على الخدمات الأساسية، ولا سيما التعليم والصحة. وأشادت أيضاً بالخطوات التي اتخذتها كيريباس للحد من العنف ضد النساء والفتيات، وأحاطت علماً بالعنف لا يزال تشكل تحدياً كبيراً في إطار العدالة الجنائية القائم.
- 48- وهنأت جزر البهاما كيريباس على الجهود المبذولة في مجالات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه وبناء القدرة على مجابهته، بسبل منها سن قانون تغير المناخ لعام 2019، الذي يعمم مراعاة حقوق النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة. ورحبت أيضاً بالجهود التي يبذلها البلد للتصدي للعنف الجنساني، ومنها اعتماد قانون السلم الأسري وخطة التنفيذ المشتركة لسياسة القضاء على العنف الجنسي والجنساني.
- 49- وأنتت البرازيل على كيريباس لوضعها للسياسة الوطنية وخطة العمل بشأن الإعاقة للفترة 2018-2021 وسياسة التعليم الشامل للجميع، وشجعت كيريباس على تنفيذها تنفيذاً كاملاً. وشجعت كيريباس أيضاً على مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ قانون السلم الأسري، الذي يجرم العنف العائلي، وعلى تزويد سكان المناطق الحضرية والريفية، بمن فيهم سكان الجزر الخارجية، بالمياه الصالحة للشرب وخدمات الصرف الصحي.
- 50- وأشادت كندا بإطلاق كيريباس برنامج شراكة المحيط الهادئ من أجل إنهاء العنف ضد النساء والفتيات في حزيران/يونيه 2019، وإنشائها مركز كيريباس لدعم المرأة والطفل في كانون الثاني/يناير 2018. وحثت كيريباس على سحب تحفظاتها على الصكوك الدولية الأساسية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- 51- ورحبت شيلي بتصديق البلد على اتفاقية مناهضة التعذيب، وحثت كيريباس على تنفيذ الاتفاقية في تشريعاتها، بتجريم التعذيب واعتماد تدابير لمنع. وأعربت عن القلق الذي لا يزال يساورها إزاء انتشار الاعتداء الجنسي على الأطفال وإزاء عمل الأطفال، على الرغم من وجود تشريعات تجرم هذه الأفعال، فضلاً عن استمرار القوالب النمطية الجنسانية التي تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية.
- 52- ورحبت الصين بمبادرة البلد إلى التصدي لتغير المناخ، وكذلك بجهودها الرامية إلى النهوض بالتعليم والصحة وتعزيز المساواة بين الجنسين. ودعت المجتمع الدولي إلى تقديم مساعدة بناءة إلى كيريباس، بالنظر إلى التحديات الكثيرة التي يواجهها البلد في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.
- 53- وهنأت كوبا كيريباس على جهودها في مكافحة عدم المساواة بين الجنسين والعنف ضد المرأة.
- 54- وهنأت الدانمرك كيريباس على جهودها الرامية إلى مكافحة العنف العائلي، لكنها أشارت إلى أن العنف والتمييز اللذين يستهدفان مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين لا يزالان يبعثان على القلق. وأشادت أيضاً بالجهود التي تبذلها كيريباس في الحد من وفيات الأمهات. غير أن القلق لا يزال يساورها إزاء انتشار الأمراض المنقولة جنسياً وحالات حمل المراهقات.

55- وفي مجال حرية التعبير والرأي، أفاد الوفد بأن كيريباس واجهت مشاكل في مراقبة الحدود وأنه قد أصبح من الصعب عليها كشف تدفق الأجانب ودخولهم. وقد أثّرت شواغل قبل نحو ثلاث سنوات عندما اتضح أن بعض الأجانب الذين كانوا في زيارة سياحية قد انتهكوا تصاريحهم وانتهى بهم الأمر إلى إنتاج فيلم وثائقي عن كيريباس، أفيد فيه زوراً بأن البلد يغرق بسبب ارتفاع منسوب المياه جراء تغير المناخ. وقد اضطرت الحكومة بسبب هذه الأفعال المخلة باحترام سيادة البلد إلى تشديد القوانين المتعلقة بمخرجي الأفلام الزائرين، فتسبب ذلك في تصنيف جميع الصحفيين والمراسلين كمخرجي أفلام محتملين. غير أن الحكومة تعكف على مراجعة هذه الأنظمة، وسيكون بوسعها عما قريب التمييز بوضوح بين مخرجي الأفلام وصحفيي وسائل الإعلام ومراسليها العاديين.

56- وفيما يتعلق بالعنف الجنساني، قال الوفد إنه يسره أن يفيد مجلس حقوق الإنسان باستمرار مقاضاة مرتكبي العنف العائلي، منذ سن قانون السلم الأسري في كانون الأول/ديسمبر 2014، ويصدر عدد لا بأس به من أحكام الإدانة في حقهم. وتظهر سجلات قضايا شعبة الرعاية الاجتماعية لعامي 2018 و2019 أن 22 حالة من حالات العنف العائلي عرضت على القضاء الذي أصدر أحكاماً بإدانة مرتكبيها. وقد نجح مركز دعم المرأة والطفل في كيريباس في الحصول على حكمي إدانة في قضيتي اعتداء على الأطفال وتلقى بلاغات عن 123 حالة من حالات العنف العائلي والاعتداء الجنسي. ويتمثل أحد التدابير الجديدة في التعاون مع مركز الدعم لتقديم المشورة للناجين من العنف العائلي. ومن البرامج المستمرة خطة العمل الوطنية (للفترة 2011-2021) الرامية إلى مكافحة العنف الجنسي والجنساني، التي سيجري تحسينها وتمديدها إلى ما بعد عام 2021.

57- وهنأت فيجي كيريباس على جهودها المستمرة في التصدي للتحديات التي تواجهها في مجالات التنمية وتغير المناخ وحقوق الإنسان، ودعت الدول والمجتمع الدولي إلى مساعدة كيريباس في جهودها.

58- ورحبت فرنسا بتصديق البلد على اتفاقية مناهضة التعذيب، غير أن القلق لا يزال يساورها إزاء حالة حقوق الإنسان في البلد.

59- وأحاطت جورجيا علماً بإنشاء لجنة شبكة الأمان المعنية باستعراض إدارة الحالات ومركز دعم المرأة والطفل في كيريباس من أجل تحسين سبل التصدي لحالات العنف الجنساني. وأثنت أيضاً على كيريباس لما اتخذته من خطوات لضمان المساواة بين الجنسين والشروع في تطبيق سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة.

60- ورحبت ألمانيا بتصديق البلد على اتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2019 وبعتماده سياسة كيريباس الوطنية بشأن الإعاقة في عام 2018.

61- وأقرت هايتي بأن تغير المناخ يشكل تحدياً جسيماً بالنسبة لحكومة كيريباس. وأقرت أيضاً بتصميم كيريباس على مكافحة الآثار السلبية لارتفاع مستويات سطح البحر من أجل إنقاذ ممتلكاتها والحفاظ على ثقافتها الفريدة.

62- وهنأت هندوراس كيريباس على التقدم الذي أحرزته والنتائج التي حققته في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن جولتي الاستعراض الدوري الشامل السابقتين، ولا سيما صياغة قانون جديد بشأن إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ. وكررت الإعراب عن تأييدها لجميع الإجراءات التي اتخذها البلد من أجل التنفيذ الفعال للتوصيات المنبثقة عن جولة الاستعراض الحالية وسابقتها.

63- ورحبت آيسلندا بالجهود التي تبذلها كيريباس للتصدي لارتفاع معدل انتشار العنف ضد المرأة. وقد شجعها أيضاً افتتاح مركز دعم المرأة والطفل في كيريباس في عام 2018.

64- وذكرت الهند أن تغير المناخ وما يسببه من ارتفاع في مستوى سطح البحر يشكلان تحدياً كبيراً لكيريباس باعتبارها دولة تتألف من جزر منخفضة. وأشادت باتخاذ كيريباس تدابير للتخفيف من آثار تغير المناخ، ووضعها خططاً للتكيف، بما في ذلك مبادراتها إلى إنشاء ائتلاف للدول الأكثر عرضة لتغير المناخ.

65- وهنأت إندونيسيا كيريباس على انضمامها إلى اتفاقية مناهضة التعذيب في تموز/يوليه 2019. وأبدت إندونيسيا استعدادها لاستكشاف سبل لمساعدة حكومة كيريباس في تنفيذ الاتفاقية، إذا اعتُبر ذلك مفيداً، بوصفها عضواً في مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب. وأحاطت علماً مع التقدير بسياسة التعليم الشامل للجميع لعام 2017، التي تشجع على مشاركة الأطفال والفتيات المحرومين في التعليم.

66- ورحب العراق بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2019 ووضع خطة التنفيذ المشتركة لسياسة القضاء على العنف الجنسي والجنساني.

67- وأنتت أيرلندا على دور كيريباس القيادي في قضايا تغير المناخ، ولا سيما مبادراتها إلى إنشاء ائتلاف الدول الجزرية المرجانية المنخفضة المعني بتغير المناخ. وشجعت على مواصلة دورها القيادي بشأن هذا التحدي العالمي. وأقرت أيضاً بأن كيريباس هي أحد أكثر البلدان تأثراً بتغير المناخ، وبأنها تواجه تهديدات متزايدة لحقوق الإنسان الأساسية في الأمن الغذائي والأمن المائي. ورحبت بتصديق البلد على اتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكولين اختياريين لاتفاقية حقوق الطفل. وشجعت كيريباس كذلك على توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة.

68- وأحاطت إسرائيل علماً بإنشاء فرقة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، التي تتبع لوزارة العدل. وأحاطت أيضاً علماً بالجهود التي تبذلها كيريباس للتخفيف من آثار تغير المناخ على حقوق الإنسان، بما في ذلك تنفيذ "نهج الجزيرة بأكملها" لمعالجة كامل نطاق أوجه الضعف في ثنائي جزر. وأحاطت كذلك علماً باهتمام البلد بالنظر في سبل تعزيز حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين في ظل التقاليد الراسخة والحساسيات.

69- وأشادت إسبانيا بالجهود التي تبذلها كيريباس في مجال تعزيز حقوق الإنسان وحماتها.

70- وأعربت اليابان عن تقديرها للتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب في عام 2019 وإعادة هيكلة فرقة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، بهدف زيادة قدرتها. وأحاطت علماً بالتحديات التي تواجهها كيريباس، ومنها تلك المتعلقة بحقوق المرأة والطفل والفئات الضعيفة مثل الأشخاص المصابين بالجذام.

71- وأحاطت لاتفيا علماً بالتدابير المتخذة في مجال حقوق الإنسان، وشجعت كيريباس على بذل مزيد من الجهود للوفاء بتعهداتها والتزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان.

72- ورحبت لكسمبرغ بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وإنشاء مركز دعم المرأة والطفل في كيريباس.

73- ورحبت ماليزيا بالتدابير المتخذة لتعزيز خدمات الرعاية الصحية للمرأة. وفي هذا الصدد، أحاطت علماً بالانخفاض الكبير في وفيات الأمهات بفضل الزيادة في عدد القابلات الماهرات. وشجعت كيريباس على مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان المساواة في الحصول على الخدمات الصحية.

74- وأثنت ملديف على كيريباس لالتزامها بالتصدي لآثار تغير المناخ، ولا سيما جهودها الرامية إلى تنفيذ مشاريع التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره. ورحبت أيضاً باعتماد قانون إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ لعام 2019 والتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب.

75- وأعربت جزر مارشال عن سرورها إذ أحاطت علماً بوضع سياسات جديدة تُعرّف التحرش بالمرأة وتحظره؛ وتحظر العنف العائلي ضد النساء والرجال على حد سواء؛ وتحظر التمييز الجنساني؛ وتقضي بدفع أجر متساو عن العمل المتساوي. وأعربت عن تفاؤلها أيضاً بالتزام كيريباس بالتخفيف من آثار تغير المناخ. وأبرزت أن الحكومة تركز على معالجة حالات انعدام الجنسية بين الأطفال في ظل مواجهة تغير المناخ وحماية صناعات المجتمعات المحلية الأكثر تضرراً من تغير المناخ.

76- وأشادت هولندا بانضمام كيريباس إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وأعربت عن القلق الذي لا يزال يساورها إزاء ارتفاع مستوى العنف العائلي والجنسي والجنساني، وإزاء استمرار وصم مجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين.

77- وشكرت جزر سليمان كيريباس على مشاركتها في الاستعراض الدوري الشامل ومجلس حقوق الإنسان والآليات الدولية الأخرى. ورحبت بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب؛ وإدراج مبادئ حقوق الإنسان في التشريعات الوطنية؛ والخطط المتعلقة بالمساواة والعنف الجنسي والجنساني والأشخاص ذوي الإعاقة والأطفال؛ وخطة إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ.

78- ورحبت النيجر بالتقدم المحرز في مكافحة الفساد، وتنفيذ التوصيات السابقة، واعتماد خطة إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ.

79- ورد الوفد في ملاحظاته الختامية على بعض المسائل التي أثّرت أثناء الحوار التفاعلي وقدم توضيحات:

(أ) ففيما يتعلق بمسألة الجنسية وحقوق المواطنة للمرأة وأبنائها، تعكف وزارة العدل ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة على مشروع يهدف إلى وضع مشروع قانون لضمان عدم التمييز ضد أبناء نساء كيريباس؛

(ب) وفيما يتعلق بالقلق الذي أعرب عنه فيما يتعلق بالسل، تعترم الحكومة إنشاء جناح جديد في المستشفى المركزي في جزيرة كريسماس يخصص للمرضى المصابين بالسل؛

(ج) وفيما يتعلق بالتربية الجنسية في المدارس، يجري إعداد خطة في إطار سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة للفترة 2019-2022 بهدف وضع منهج دراسي بشأن الحقوق الجنسية والإنجابية؛

(د) وفيما يتعلق بقانون العقوبات من حيث صلته بالعقوبة البدنية، أبرز الوفد أن هذه المسألة قد عولجت في التعديل الذي أدخل على قانون رعاية الأطفال والشباب والأسرة لعام 2013، لكن ينبغي أن تجسد في قانون العقوبات.

ثانياً - الاستنتاجات و/أو التوصيات

80- ستنظر كيريباس في التوصيات التالية وتقدم ردوداً عليها في الوقت المناسب، لكن في موعد لا يتجاوز الدورة الرابعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان.

- 1-80 التوقيع والتصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية الأساسية التي ليست كيريباس طرفاً فيها بعد، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (إيطاليا)؛
- 2-80 التصديق على معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان الدولية الأساسية، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (أوكرانيا)؛ الانضمام إلى صكوك حقوق الإنسان الدولية الأساسية، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام (المكسيك)؛
- 3-80 اتخاذ خطوات للتوقيع والتصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية الأساسية، وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (إندونيسيا)؛
- 4-80 النظر في التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (نيبال)؛ النظر في الانضمام إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الهند)؛
- 5-80 الانضمام إلى صكوك حقوق الإنسان الدولية التي ليست طرفاً فيها بعد، والتماس الدعم المستمر من الشركاء التقنيين والماليين لتعزيز قدراتها في مجال حقوق الإنسان (النيجر)؛
- 6-80 التوقيع والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إسبانيا)؛
- 7-80 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (هندوراس) (فانواتو) (جزر البهاما) (فرنسا) (جزر سليمان) (سيشيل)؛
- 8-80 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياريين (ألمانيا)؛
- 9-80 التوقيع والتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (إسبانيا)؛
- 10-80 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (فانواتو) (جزر البهاما) (فرنسا) (ألمانيا) (هندوراس) (لكسمبرغ) (جزر سليمان) (سيشيل)؛
- 11-80 التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (السنغال)؛
- 12-80 التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبروتوكولها الاختياري (الجيل الأسود)؛
- 13-80 التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الدانمرك)؛

- 14-80 التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السنغال)؛
- 15-80 التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (إسبانيا)؛
- 16-80 التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (ألمانيا)؛
- 17-80 الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ومواءمة التشريعات الوطنية بالكامل مع التزاماتها الدولية بموجبه (لاتفيا)؛
- 18-80 النظر في الانضمام على سبيل الأولوية إلى اتفاقيات منظمة العمل الدولية في مجال الحوكمة، وخاصة اتفاقية تفتيش العمل لعام 1947 (رقم 81)، واتفاقية سياسة العمالة لعام 1964 (رقم 122)، واتفاقية تفتيش العمل (الزراعة) لعام 1969 (رقم 129)، واتفاقية العمال المنزليين لعام 2011 (رقم 189) (أوروغواي)؛
- 19-80 التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية (رقم 169) بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة، لعام 1989 (هندوراس)؛
- 20-80 التصديق على اتفاقية مكافحة التمييز في مجال التعليم (الجزائر)؛
- 21-80 النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (لاتفيا)؛
- 22-80 توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة (جزر مارشال)؛
- 23-80 توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان (شيلي)؛
- 24-80 توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وتنفيذ توصياتهم تنفيذاً فعالاً (أوكرانيا)؛
- 25-80 التعاون مع وكالات الأمم المتحدة ومع الهيئات الإقليمية فيما يتعلق ببناء القدرات والتدريب وتبادل الخبرات في مجال حقوق الإنسان (صربيا)؛
- 26-80 النظر في إنشاء آلية وطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة (جزر البهاما)؛
- 27-80 إنشاء آلية وطنية لتيسير تقديم التقارير بانتظام إلى آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة ومتابعة توصياتها (إسبانيا)؛
- 28-80 التعجيل بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان (العراق)؛
- 29-80 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان تمثل لمبادئ باريس (أوكرانيا)؛ إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (جزر سليمان)؛ إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (صربيا)؛

- 30-80 إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في أقرب وقت ممكن ووفقاً لمبادئ باريس، بالاستعانة بخبرات الهيئات الإقليمية وهيئات الأمم المتحدة عند الحاجة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 31-80 تعزيز استقلالية فرقة العمل الوطنية المعنية بحقوق الإنسان ضماناً لامتناعها لمبادئ باريس (ألمانيا)؛
- 32-80 مواصلة التدابير الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس، بسبل منها التعاون مع دول أخرى (إندونيسيا)؛
- 33-80 إدراج تعريف شامل للتمييز في إطارها القانوني الوطني لتمهيد السبيل أمام تحقيق مساواة الفئات الضعيفة مع غيرها في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية (أوكرانيا)؛
- 34-80 تكثيف الجهود الرامية إلى القضاء على جميع أشكال التمييز، بسبل منها توسيع نطاق تعريف التمييز في الدستور لمواءمته تماماً مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان (أيرلندا)؛
- 35-80 إشراك وجهاء المجتمع المحلي والأشخاص المتأثرين بالجدام في التخطيط وصنع القرارات فيما يتعلق بقضايا الجدام (اليابان)؛
- 36-80 اتخاذ تدابير ملموسة لمعالجة الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجدام وأفراد أسرهم، بسبل منها حملات التوعية (البرتغال)؛
- 37-80 تضمين التشريعات أحكاماً تحظر التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية، وتعديل المادة 153 من قانون العقوبات، التي تجرم العلاقات الجنسية الرضائية بين شخصين من جنس واحد (المكسيك)؛
- 38-80 إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد (إيطاليا)؛ إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد (ألمانيا) (تيمور - ليشتي)؛ إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد (هولندا)؛ إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد (فرنسا)؛ إنهاء تجريم سلوك أو صفات المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين ومكافحة العنف ضدهم (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 39-80 إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد، وتعديل الأحكام التي تميز ضدهم لتشمل الميل الجنسي أو الهوية الجنسية (الدايمرك)؛ إنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد، وتعديل الأحكام التي تميز ضدهم لتشمل الميل الجنسي أو الهوية الجنسية (آيسلندا)؛
- 40-80 إنهاء تجريم المثلية الجنسية والعلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين من جنس واحد، والنظر في تضمين الدستور أحكاماً تضمن حظر التمييز على أساس الميل الجنسي والمساواة بين الجنسين، واتخاذ إجراءات محددة، بما في ذلك حملات التوعية، لمنع أفعال التمييز وخطاب الكراهية والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسية وحاملي صفات الجنسين والمعاقبة عليها (البرتغال)؛

- 41-80 إلغاء القواعد التي تعاقب على العلاقات الرضائية بين أشخاص من جنس واحد في تشريعاتها الوطنية واتخاذ تدابير لمكافحة أفعال التمييز والعنف ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية والميول الجنسية وحاملي صفات الجنسين، وضمان التحقيق في هذه الأفعال والمعاقبة عليها (الأرجنتين)؛
- 42-80 إلغاء المواد 153-155 من قانون العقوبات وإلغاء تجريم جميع أشكال العلاقات الجنسية الرضائية بين البالغين، بمن فيهم البالغون من جنس واحد (أستراليا)؛ إنهاء تجريم العلاقات الجنسية المثلية الرضائية بين البالغين بتعديل المواد 153 و154 و155 من قانون العقوبات (كندا)؛
- 43-80 اعتماد تدابير لإنهاء تجريم العلاقات الجنسية الرضائية بين بالغين من جنس واحد (شيلي)؛
- 44-80 التصدي لآثار التجارب النووية على حقوق الإنسان برصد القضايا المستمرة المتعلقة بالحقوق وتقييمها وإيجاد حلول لها (جزر مارشال)؛
- 45-80 تكثيف الجهود للحصول على الدعم والمساعدة من المجتمع الدولي لمتابعة خططها في مجال التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره (فانواتو)؛
- 46-80 مواصلة تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة وتعزيز قدرات التصدي لتغير المناخ والكوارث الطبيعية (الصين)؛
- 47-80 اعتماد نهج شامل مراعي للمنظور الجنساني ومدمج للأشخاص ذوي الإعاقة إزاء سياسات التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، اتساقاً مع اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وإطار سنداى للحد من مخاطر الكوارث، من أجل التصدي لما يخلّفه تغير المناخ من آثار اقتصادية وثقافية واجتماعية وما يفرضه من تحديات، كي يتمكن الجميع بحقوق الإنسان على نحو كامل وفعلي (فيجي)؛
- 48-80 الحرص على تجسيد نهج حقوق الإنسان المبين في ديباجة اتفاق باريس أيضاً في مساهماتها المحددة وطنياً المنقحة التي ستقدمها في 2020 (فيجي)؛
- 49-80 العمل مع المنظمات غير الحكومية الوطنية، ولا سيما المنظمات غير الحكومية التي تقودها النساء، لدى صياغة خطط التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره وتنفيذها (هايتي)؛
- 50-80 مواصلة بذل الجهود للحصول على الدعم والمساعدة من المجتمع الدولي لمتابعة خطط التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره (الهند)؛
- 51-80 تكثيف الجهود الرامية إلى تلقي الدعم والمساعدة من المجتمع الدولي لكي يتسنى تنفيذ خطط التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره (إسبانيا)؛
- 52-80 سن مشروع القانون المتعلق بإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ لتعزيز الإطار القانوني القائم، وتخصيص موارد كافية لتنفيذه تنفيذاً فعالاً (إسبانيا)؛
- 53-80 مواصلة اعتماد نهج شامل وتشاركي في تنفيذ المبادرات المجتمعية للتكيف مع المناخ (الفلبين)؛

- 54-80 ضمان تقديم ما يكفي من خدمات صحية لجميع السكان، لا سيما في أثناء الطواهر الجوية القاصية (لكسمبرغ)؛
- 55-80 النظر في تعزيز القوانين والأنظمة ذات الصلة من أجل مكافحة الاتجار بالبشر (جورجيا)؛
- 56-80 تجريم الاتجار بالبشر وفقاً للمعايير الدولية، بما في ذلك الاعتراف بأن الاتجار بالبشر قد يحدث داخل حدود الدولة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 57-80 العمل فيما يتعلق بالاتجار بالبشر على سد الثغرات في قانون العقوبات ومواصلة العمل على معالجة قضايا حقوق الإنسان في قطاع مصائد الأسماك (جزر مارشال)؛
- 58-80 تعزيز تدابير وبرامج السياسة العامة لمكافحة الاتجار بالبشر (الفلبين)؛
- 59-80 ضمان حرية الرأي والتعبير، بما في ذلك للصحفيين (ألمانيا)؛
- 60-80 دعم مؤسسة الأسرة التقليدية والحفاظ على القيم الأسرية (هايتي)؛
- 61-80 مواصلة تعزيز تنفيذ برامج الحماية الاجتماعية، بدعم وتعاون دوليين، لتحسين رفاه شعبها ونوعية ظروف عيشه (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 62-80 ضمان قيام الصندوق الاحتياطي لتوزيع الإيرادات بالتساوي - صندوق الثروة السيادي في كيريباس - بدور نشط في انتشار سكان كيريباس من الفقر (هايتي)؛
- 63-80 تعزيز أطرها القانونية والمؤسسية فيما يتعلق بإعمال حقوق الإنسان والحق في المياه وخدمات الصرف الصحي (جزر سليمان)؛
- 64-80 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى كفالة المساواة بين الجميع في الحصول على الخدمات الصحية، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الأطفال والنساء وكبار السن (تيمور - ليشتي)؛
- 65-80 تسريع وتيرة تقديم الخدمات الصحية الجيدة، بما في ذلك إلى المناطق الريفية (فانواتو)؛
- 66-80 مواصلة تعزيز التدابير الرامية إلى ضمان حصول جميع السكان على الخدمات الصحية على قدم المساواة، ولا سيما فيما يتعلق باحتياجات الأطفال والنساء وكبار السن (الجزائر)؛
- 67-80 مواصلة زيادة الاستثمار في الخدمات الصحية من أجل تحسين حماية حق شعبها في الصحة (الصين)؛
- 68-80 الاستمرار في إعطاء الأولوية للحق في الصحة، وتنفيذ تدابير فعالة لمواصلة توسيع نطاق الاستفادة منه، وتحسين جودة خدمات الرعاية الصحية في عموم إقليمها (كوبا)؛

- 69-80 تعديل المادتين 150 و152 من قانون العقوبات بهدف إنهاء تجريم الإجهاض العمدي في حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو التشوه الخطير للجنين أو وجود مخاطر تهدد حياة الأم (المكسيك)؛
- 70-80 مراجعة منهج التوعية بالحياة الأسرية لمواءمته مع الإرشادات التقنية المعدلة للأمم المتحدة بشأن التربية الجنسية وإدماجه في جميع المناهج الدراسية، بما في ذلك في المدارس الإعدادية والثانوية على السواء (سلوفينيا)؛
- 71-80 إدراج نهج شامل إزاء الصحة الجنسية والإنجابية في خطة التنمية الوطنية للفترة 2021-2025 يشمل برامج ميسرة لتنظيم الأسرة تتيح خفض ارتفاع مستوى حمل المراهقات (أوروغواي)؛
- 72-80 ضمان حصول الجميع على الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية في إطار خطة التنمية الوطنية المقبلة للفترة 2021-2025، اتساقاً مع المبادئ التوجيهية التقنية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (أستراليا)؛
- 73-80 ضمان تخصيص موارد كافية لخدمات الصحة الجنسية والإنجابية، ولا سيما الخدمات الموجهة للمراهقين، من أجل وقف انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض المنقولة جنسياً بين الشباب (جزر البهاما)؛
- 74-80 ضمان التثقيف الجنسي الشامل في المناهج الدراسية بما يتماشى مع الإرشادات التقنية الدولية للأمم المتحدة بشأن التثقيف الجنسي (الدايمرك)؛
- 75-80 مراجعة منهج التوعية بالحياة الأسرية لمواءمته مع الإرشادات التقنية المعدلة للأمم المتحدة بشأن التربية الجنسية وضمن تخصيص الموارد والتدريب اللازمين لتنفيذه في المدارس تنفيذاً كاملاً وفعالاً (فيجي)؛
- 76-80 ضمان الحقوق والصحة الجنسية والإنجابية والصحة بتنفيذ برامج للصحة الجنسية في متناول الجميع وتطوير التربية الجنسية في المناهج الدراسية (فرنسا)؛
- 77-80 مراجعة منهج التوعية بالحياة الأسرية لمواءمته مع الإرشادات التقنية المعدلة للأمم المتحدة بشأن التثقيف الجنسي وإدماجه في جميع المناهج الدراسية، بما في ذلك في المدارس الإعدادية والثانوية على السواء (آيسلندا)؛
- 78-80 مراجعة منهج التوعية بالحياة الأسرية لمواءمته مع الإرشادات وأفضل الممارسات الدولية وإدماجه في جميع المناهج الدراسية (ماليزيا)؛
- 79-80 مراجعة منهج التوعية بالحياة الأسرية لمواءمته مع الإرشادات التقنية للأمم المتحدة بشأن التثقيف الجنسي وضمن إدماجه الكامل في جميع المناهج الدراسية في النظام المدرسي (هولندا)؛
- 80-80 العمل على تحسين الحصول على الخدمات الجنسية والإنجابية والمعلومات عنها والتثقيف بشأنها (نيوزيلندا)؛
- 81-80 إدراج دعم لبرامج الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية المناسبة وخطوات لوضع برامج شاملة للتربية الجنسية ضمن الجهود الإعلامية والتثقيفية بشأن الصحة الجنسية والإنجابية (نيوزيلندا)؛

- 80-82 ضمان استفادة الجميع من برامج الصحة الجنسية والإنجابية المناسبة، بما في ذلك تنظيم الأسرة والوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية وغيره من الأمراض المنقولة جنسياً وحمل المراهقات، وإدماجها في خطة التنمية الوطنية المقبلة للفترة 2021-2025 مع تخصيص موارد كافية لها (البرتغال)؛
- 80-83 إدراج نُهج شامل إزاء الصحة الجنسية والإنجابية في خطة التنمية الوطنية المقبلة للفترة 2021-2025، بما في ذلك برامج تنظيم الأسرة المتاحة للجميع، وتخصيص موارد كافية في الميزانية السنوية لضمان تنفيذها الفعال (فيجي) (آيسلندا) (ماليزيا) (سلوفينيا)؛
- 80-84 ضمان إدماج برامج الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية المناسبة، بما في ذلك برامج تنظيم الأسرة المتاحة للجميع، في خطة التنمية الوطنية المقبلة للفترة 2021-2025 (لكسمبرغ)؛
- 80-85 مواصلة بذل الجهود لضمان الحق في التعليم للجميع (تونس)؛
- 80-86 مواصلة تعزيز برامجها التعليمية السديدة لضمان حصول الجميع على تعليم ابتدائي جيد (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛
- 80-87 تعزيز مشاركة المرأة في قدرة المجتمعات المحلية على الصمود والقيادة السياسية، وكذلك في العمالة المنتجة (نيبال)؛
- 80-88 إعداد سياسات وبرامج لتمكين المرأة (العراق)؛
- 80-89 مواصلة الجهود الرامية إلى حماية النساء والأطفال وتمكينهم، ولا سيما في مجالي العنف الجنساني والأسري، ووفيات الأمهات والأطفال (نيوزيلندا)؛
- 80-90 أن تبين على وجه التحديد في الخطط الوطنية التدابير الرامية إلى الحد من العنف الأسري والجنساني ومن وفيات الأمهات والأطفال (نيوزيلندا)؛
- 80-91 تعديل الأحكام القانونية التي تحول دون المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل فيما يتعلق بمنح الجنسية للأطفال والأزواج، ولا سيما المادتان 21 و22 من الدستور وقانون الجنسية لعام 1979 (المكسيك)؛
- 80-92 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين (تونس)؛
- 80-93 إلغاء القوانين التي تميز ضد النساء والفتيات، بما في ذلك نقل الجنسية من الأب إلى أبنائه وحرمان الأم من نقلها إلى أبنائها، واتخاذ خطوات لزيادة التمكين الاقتصادي للمرأة بالحد من الحواجز الاقتصادية التي تعترض المرأة وتعزيز أوجه الحماية في السياسات والقوانين والأنظمة والممارسات العامة والخاصة لتيسير مشاركة المرأة في الاقتصاد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 80-94 تعديل التشريعات للسماح للمرأة بمنح جنسيتها لأبنائها على قدم المساواة مع الرجل، دون أي شكل من أشكال التمييز (أوروغواي)؛
- 80-95 تعديل التشريعات الوطنية لتمكين المرأة من نقل جنسية كيريباس إلى أبنائها على قدم المساواة مع الرجل (الأرجنتين)؛
- 80-96 إدخال التعديلات اللازمة في التشريعات لتمكين المرأة من منح جنسيتها لأبنائها على قدم المساواة مع الرجل (البرازيل)؛

- 97-80 ضمان المساواة بين الجنسين، بسبل منها إصلاح قانون الجنسية لعام 1979 لكفالة المساواة في الحقوق للمرأة الكيريباسية في منح الجنسية لأبنائها وزوجها على قدم المساواة مع الرجل (ألمانيا)؛
- 98-80 مواصلة اتخاذ تدابير من أجل التعزيز الفعال للمساواة بين الجنسين والقضاء على التمييز ضد المرأة (الهند)؛
- 99-80 مراجعة دستور كيريباس بإلغاء الأحكام التي تميز التمييز ضد المرأة (لكسمبرغ)؛
- 100-80 مواصلة إدماج المساواة بين الجنسين وتعميم مراعاتها في السياسات الوطنية (الفلبين)؛
- 101-80 سن تشريعات تشمل جميع أشكال العنف ضد المرأة (الجزيل الأسود)؛
- 102-80 المضي قدماً في النظر في تعزيز الإطار القانوني للقضاء على العنف ضد المرأة (جورجيا)؛
- 103-80 مواصلة تعزيز إطارها التشريعي والمؤسسي والتعليمي للقضاء على التمييز والعنف ضد النساء والفتيات (إندونيسيا)؛
- 104-80 سن تشريعات تشمل جميع أشكال العنف ضد المرأة (الجسدية، والجنسية، والاتجار، والتحرش الجنسي، والمطاردة، والعنف النفسي والاقتصادي) (أيرلندا)؛
- 105-80 مواصلة اتخاذ جميع التدابير اللازمة للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، بما في ذلك العنف العائلي والممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه، ومنع جميع أشكال التمييز ضد النساء والفتيات (إيطاليا)؛
- 106-80 تنفيذ قانون رعاية الأسرة لعام 2013 وخطة عمل النهج الوطني للقضاء على العنف الجنسي والجنساني لتحسين فرص حصول الناجين من العنف على الخدمات الأساسية، وإدراج تدابير لتغيير المعايير الاجتماعية، وتيسير سبل الانتصاف من هذه الجرائم (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- 107-80 سن تشريعات لتعزيز الإجراءات الجنائية وصلاحيات الشرطة وقوانين الإثبات المتعلقة بجميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وضمان حصول الناجيات على الضمانات القانونية، بما في ذلك أوامر الحماية والأوامر المدنية (أستراليا)؛
- 108-80 تنفيذ حملات إعلامية وطنية، وتوفير التدريب لموظفي الدولة، وتنفيذ برامج تثقيفية في جميع المدارس للقضاء على القوالب النمطية الجنسانية والمعايير الاجتماعية السلبية التي تشكل الأسباب الجذرية للتمييز والعنف الجنسانيين (آيسلندا)؛
- 109-80 زيادة جهودها الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني وضمان المساواة بين الجنسين من خلال تنفيذ "سياسة المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة" تنفيذاً كاملاً (إسرائيل)؛
- 110-80 منع جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات ومكافحتها، من خلال التطبيق الفعال للقوانين المتعلقة بالعنف الجنساني، وتحقيق المساواة للنساء والفتيات (إسبانيا)؛
- 111-80 تعزيز التدابير الرامية إلى منع العنف الجنساني، مع مراعاة ضرورة معالجة أسبابه الجذرية (الفلبين)؛

- 112-80 تنفيذ خطة تنفيذ قانون السلم الأسري (عام 2014) تنفيذاً كاملاً من أجل مكافحة العنف العائلي ودعم الناجين (أستراليا)؛
- 113-80 تعزيز قوانين العنف العائلي وتحسين معالجة قضايا العنف العائلي والجنسي بتخصيص المزيد من الموارد للوحدة المعنية بالعنف العائلي والجرائم الجنسية التابعة لدائرة شرطة كيريباس والنظام القضائي (كندا)؛
- 114-80 ضمان التنفيذ الفعال لقانون السلم الأسري (ألمانيا)؛
- 115-80 اتخاذ مزيد من التدابير لحماية وتعزيز حقوق المرأة، بما في ذلك تدابير الحد من العنف العائلي ضد المرأة (اليابان)؛
- 116-80 تخصيص موارد بشرية ومالية كافية لتنفيذ خطة تنفيذ قانون السلم الأسري ورسدها (سيشيل)؛
- 117-80 اتخاذ تدابير ملموسة للتشجيع على مشاركة المرأة في الحياة السياسية وزيادة تمثيل المرأة في البرلمان، علماً أن المرأة لا تشغل حالياً سوى ثلاثة مقاعد فيه وأن مجلس الوزراء لا يضم أي امرأة بين أعضائه (كندا)؛
- 118-80 اتخاذ المزيد من التدابير لمنع عمل الأطفال والعنف الجنسي ضد الأطفال (إيطاليا)؛
- 119-80 تجريم الاتجار بالأطفال لأغراض الجنس والعمل داخل البلد ووضع تعاريف في قانون العقوبات تحدد الأعمال الخفيفة والأعمال الخطرة لزيادة توضيح الأعمال التي تسبب إيذاء للأطفال (الولايات المتحدة الأمريكية)؛
- 120-80 اتخاذ مزيد من الخطوات للقضاء على الاستغلال الجنسي للأطفال وعمل الأطفال، ولحظر جميع أشكال العقوبة البدنية في جميع الأماكن، امتثالاً للقواعد والمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الطفل (البرازيل)؛
- 121-80 التحقيق مع من يستغلون أو ييسرون الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية وإدانة هؤلاء المتورطين وإيقاع عقوبات صارمة عليهم ومحاسبة جميع الأشخاص المسؤولين، بمن فيهم الآباء والأوصياء (كندا)؛
- 122-80 تكثيف تطبيق التشريعات القائمة بشأن مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين، بما في ذلك تنفيذ حملات لإذكاء الوعي العام بمنع هذه الجرائم ومكافحتها (شيلي)؛
- 123-80 وضع وتنفيذ سياسة عمل الأطفال لحماية الأطفال من الاستغلال (ملديف)؛
- 124-80 تنفيذ التشريعات المحلية التي تحظر عمل الأطفال (جزر مارشال)؛
- 125-80 مواصلة الجهود الرامية إلى مكافحة جميع أشكال العنف ضد الأطفال بإلغاء المادة 226 من قانون العقوبات التي تجيز تطبيق "عقوبة معقولة" (فرنسا)؛
- 126-80 مواصلة الجهود لحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وضمان إدماجهم التام في المجتمع (تونس)؛

127-80 مواصلة تعزيز السياسات العامة الموجهة للأشخاص ذوي الإعاقة والفئات الضعيفة الأخرى (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

128-80 مواصلة الجهود الرامية إلى كفالة رفاه سكانها، ولا سيما النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، لدى تصميم وتنفيذ خططها الوطنية للتصدي لتغير المناخ، وكذلك في خطط إدارة مخاطر الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ (كوبا)؛

129-80 وضع خطة لتنفيذ سياسة كيريباس الوطنية بشأن الإعاقة تنفيذاً فعالاً (ملديف).

81- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

Annex

Composition of the delegation

The delegation of Kiribati was headed by Mr. Teburoro Tito, Ambassador Extraordinary and Plenipotentiary, Permanent Representative of the Republic of Kiribati to the United Nations and composed of the following members:

- Ms. Tebete England, Officer-in-Charge, Ministry of Justice;
 - Ms. Tumai Timeon, Deputy Solicitor General, Office of the Attorney General.
-